

أم زوجة أبيك لا تحرم عليك

تزوج أبي من الزوجة الثانية، ومن العلم أنها أصبحت محرمة عليّ، ولكن سؤالي هو: هل أصبحت أمها أيضاً محرمة عليّ؟

الحمد لله

"المحرمات بالمصاهرة أربعة أصناف :

الأول : أصول الزوج [أبوه وأجداده] على الزوجة .

الثاني : فروع الزوج [أبناؤه وأحفاده] على الزوجة .

الثالث : أصول الزوجة [أمها وجداتها] على الزوج .

وهذه الثلاث تحرم بمجرد العقد .

الرابع : فروع الزوجة [بناتها وحفيداتها] على الزوج ، وهنا لا بد من الدخول ، فإذا

حصل دخول فبناتها من زوج قبله ، أو بعده حرام عليه تحريماً مؤبداً " انتهى

"من الشرح الممتع" (12/128) .

وبهذا يتبين أن أم زوجة الأب لا تحرم على أبنائه .

فيجوز للرجل أن يتزوج امرأة ، ويتزوج ابنه من أمها ، أو من بنتها ؛ لدخول ذلك في

قوله تعالى بعد ذكر المحرمات : (وَأَجَلْ لَكُمْ مَا وَّرَاءَ ذَلِكَ)

النساء/24 .

والله أعلم .

□